قفل باب الاجتهاد : نقمة أم نعمة ؟

أوفد رسول الله صلى الله عليه وسلم معاذ بن جبل إلى اليمن ليفقه أهله فى الدين ، فسأله الرسول كيف تقضى ؟ فقال معاذ : أقضى بكتاب الله ، فإن لم أجد فبسنة رسوله ، فإن لم أجد ، أجتهد رأيى . وقد حمد رسول الله ، الله تعالى ، إذ وفق معاذاً إلى ما يرضى الله ؛ ويرضيه عليه الصلاة والسلام .

وقال الإمام على : قلت : يا رسول الله ، ينزل بنا من الأمور ما لم ينزل فيه قرآن ، ولم تمض فيه منك سنة ، قال : اجمعوا له المؤمنين من العالمين فاجعلوه شورى بينكم ، ولا تقضوا فيه برأى واحد .

وكتب عمر بن الخطاب إلى أبى موسى الأشعرى ، عندما ولاه القضاء ، اعرف الأشباه والأمثال ، فقس الأمور على ذلك .

وقال عمر للقاضى شريح : اقض بما استبان لك من قضاء رسول الله ، فإن لم تعلم كل أقضية رسول الله ، فاقض بما استبان لك من أئمة المجتهدين ، فإن لم تعلم ، فاجتهد رأيك ، واستشر أهل العلم والصلاح .

وفى هذه الأقوال جميعًا سند الاجتهاد ، وسند اجتماع المجتهدين ، كمصدر من مصادر الأحكام فى الشرع الإسلامى . والاجتهاد ، أى إعمال الفكر واستفراغ الجهد ، للوصول إلى حكم الحالة التى لم يرد فى شأنها نص فى القرآن أو فى السنة ، أمر تستوجبه الحياة نفسها ، فكما يقول الشهرستانى فى كتابه « الملل والنحل » : الحوادث والوقائع فى العبادات مما لا يقبل الحصر والعدد ، ويعلم قطعًا أنه لم يرد فى كل حادثة نص ، ولا يتصور ذلك أيضًا ، والنصوص إن كانت متناهية فالوقائع غير متناهية ، ولما كان ما لا يتناهى لا يضبطه ما يتناهى ، علم قطعًا أن الاجتهاد والقياس واجبا الاعتبار حتى يكون بصدد كل واقعة اجتهاد .

ولم يجادل أحد فى أن صحابة رسول الله اجتهدوا ، والرسول بين ظهرانيهم . وقد أعلن معاذ بن جبل رضى الله عنه أنه سيجتهد برأيه ، والرسول على قيد الحياة . ثم إن الصحابة اجتهدوا بعده ، فقرروا وفعلوا ، ما لم يأت به نص القرآن والسنة ، ومن أعظم ما فعلوه ، جمع القرآن فى مصحف ، ثم حمل الناس على مصحف واحد .

واجتهاد الخليفة الثانى مشهور معلوم ، منه أنه عطل حكم المؤلفة قلوبهم ، وفيه نص فى القرآن ، وعطل حد السرقة فى واقعة غلمان أبى بلتعة ، كما عطله فى عام المجاعة ، كما نهى أمراءه عن زواج الكتابيات ، وهو جائز . وقد أجاز أصحاب الرسول ، كسعيد بن المسيب وربيعة بن عبد الرحمن ويحيى بن سعيد الأنصارى التسعير ، فى حين أن الرسول امتنع عنه ، وقال : « إن الله هو المسعر القابض الباسط الرازق ، وإنى لأرجو أن ألقى الله وليس يطالبنى أحد بمظلمة فى دم ومال » .

وجملة القول أن المسلمين اجتهدوا وقاسوا الأحوال الجديدة ، والأمور المستحدثة ، والوقائع غير المسبوقة ، على الأحوال والأمور والوقائع التى ورد فيها نص فى القرآن والحديث ، وأنهم واصلوا اجتهادهم ، فتعددت طرائقه ، ولولا أن المسلمين اجتهدوا ، وسايروا ما أتت به فتوحهم الواسعة ، وحضارتهم المزدهرة ، وثقافتهم التى تعددت روافدها وترامت آفاقها ، من علاقات إنسانية جديدة ، ووجوه للنشاط الاقتصادى والاجتماعى والفكرى لم يكن لهم بها عهد من قبل ، لضمرت شريعتهم ، وجفت منابعها ، ولتقلص ظلها ، فأظلتهم شرائع غيرهم كما حدث لهم ذلك بعد حين . ويفضل هذا الاجتهاد بقيت الشريعة الإسلامية فتية : يتجدد رواؤها ، ويزداد نطاقها اتساعاً .

وقد اشترط المسلمون ، فيمن يتصدون للاجتهاد من علمائهم ، شروطاً ، حتى لا يتصدى لهذه المهمة العظيمة ، من ليسوا أهلا لها ، فكان لا بد للمجتهد من توافر العلم باللغة العربية لغة القرآن والسنة ،

والعلم بقواعدها ونحوها وصرفها ، وأساليب العرب فى البيان ؛ على أن يكون عاقلا عدلا متصفاً بالأخلاق عارفاً بآيات الأحكام فى القرآن وأسباب النزول ، والناسخ منها والمنسوخ ؛ وأحاديث الأحكام إلى آخر ما اشترطوه فى هذا الطراز الرفيع من العلماء .

ثم اشترط المسلمون فى عصور تدهورهم للإجماع صورة تجعله مستحيلاً إذ اشترطوا لصحته اجتماع كل مجتهدى العالم الإسلامى ، بعد معرفتهم والوقوف عليهم ، ثم معرفة رأيهم جميعاً فى المسألة المعروضة عليهم واستمرارهم على رأى واحد ، حتى صدور هذا الرأى منهم .

والمسلمون لم يتشددوا هذا التشدد ، عن حرص على الدين ، أو اتقاء للمزالق ولا رغبة فى جمع الكلمة ، وإنما فعلوا ذلك لأنهم فقدوا الثقة فى أنفسهم ، فتهيبوا الاضطلاع بالمسئولية ، وآثروا التقليد والمحاكاة ، على التفكير والابتكار والتجديد ، فالابتكار مشقة ، والتجديد معاناة ، والتفكير له ضرائبه من درس وسهر ، ومراجعة ومقابلة . والتقليد والنقل عن الآباء والتشبث بالقديم ، سنة الأمم الضعيفة وصفة الجماعات المغلوبة على أمرها (قالوا بل نتبع ما ألفينا عليه آباءنا)[١] ، (قالوا حسبنا ما وجدنا عليه آباءنا)[٢] .

وقد كنا نذكر هذا الجمود الذى أصاب التفكير الإسلامى بعامة ، وتفكير علماء الشرع الإسلامى بخاصة ، فتذهب أنفسنا حسرات عليه ، حتى أدركنا أن التشريع الإسلامى ، ليس إلا انعكاساً لحياة المسلمين ، فلما ضعف أمرهم ، واستكانوا لحكم الأجنبى وقبلوه ، وتسابق علمائهم على ترضى السادة الجدد ، والسير فى ركابهم ، تخلت عنهم صفات المجتهدين ، وأعوزتهم وسائلهم ، فى حاجتهم إلى الاجتهاد ، وقد سادهم الإعجاب بكل ما هو أجنبى وأقروا بالعجز عن منافسة الحضارة الجديدة ، وأهابوا بأولادهم أن ينجوا بأنفسهم من الانقطاع لدراسة

---

(١) سورة البقرة : ١٧٠ . (٢) سورة المائدة : ١٠٤ .

الشرع الإسلامى وتعليمه والقضاء به ؛ لأنه لا يدرّ رزقًا ، ولا يكسب جاهًا ، ولا يحقق نفوذاً .

وكأن الشرع الإسلامى قد خرج من حياة المسلمين أنفسهم شيئًا فشيئًا ، حتى أصبح تراثًا ينظر فيه ، كما ينظر إلى كل قديم عزيز فقد صلته بالحياة ؛ وإن بقيت عند الدارسين المتخصصين أشياء علماء الآثار .

ولما انقطعت الصلة بالشريعة الإسلامية كقانون ، انبعث من الحياة القوية ، التى سادت المدن ، وأخرجت أكبر العقول وأضافت إلى العلم النظرى والتطبيقى الكثير الخالد لارتفاع شأن علمائها ، فلما دهم الحكم الأجنبى بلاد المسلمين ، صغر قدر هؤلاء العلماء عند الناس ، وصغروا عند أنفسهم ، فبات تكليفهم بالاجتهاد ، لونًا من العبث ، الذى لا يأخذونه هم بالذات مأخذ الجد . حسبك أنه كان تقليداً فى عهد الحكم البريطانى أن يحشد علماء المسلمين فى كل مصر ، فى ليلة القدر كل سنة فى دار المعتمد البريطانى ، لندرى أى درك وصل إليه الحال .

إذا كان هذا الجو ، جو الاجتهاد ، الذى هو صراع ومكابدة ، ومسئولية وثقة بالنفس ، وحرص على الشرف ، وكره للذل ، وعزم على مقاومة الباطل ، وتنديد بالغاصب ، ووقوف فى وجه الفاسد وجمع لكلمة الأمة حول راية القتال ، وإيمان بالدين الخالص ، ورغبة فى التضحية والبذل ، لم يكن الاجتهاد قط ، كلامًا يقال ، ولا فتوى يفتى بها وتكتب على ورق ، ولا حكمًا يصدر فى قضية ، وإنما كان أولا وقبل كل شىء علمًا واسعًا تعززه نفس قوية . ولأمر ما عذب أئمة المسلمين ودخلوا السجن ، أمثال أبى حنيفة ومالك .

فرحمة الله لهذه الأمة ، إن علماءها حينما لم تتوافر فيهم ، ولا فى الجو الذى كانوا يتنفسون فيه شرائط الاجتهاد ، ردوا أنفسهم عنه إلى أن تدور رحى القتال ضد الغاصبين ، فتجرى فى العرق دماء ، تجعل الاجتهاد حتمًا لا مفر منه ، ونفعًا محضًا لا شرّ فيه .